

عثرها اجأ غا لقره تعالى جل هو وقت لك من الحج **مسألة** في دفع وضعه  
الحج وان لم يقدر في اشهر من احره قبل المفاصل **مسألة** لا كما ظهر في الروايات  
صحة يعجز **س** بل يحلها فيمنع في الاضيق بالتيه لك قسا ترفته على كانه  
وللاجماع على العقاد الاحرام قبله وهو الذي يدخل به في الحج حلت يكون فايدة  
التي وقت عثرها كراهة الاحرام في عثرها **مسألة** في دفع في الخطا  
احداها قبل يوم الترويه يعلمها لمنا شكر والاخرى يوم عرفه وكلاهما بعد الزوال  
يعلمها اجأ الزوال وما بعد **مسألة** بل اربع هذا نعد الزوال واليوم  
يوم الترويه الضلع يعلمها بما في الخبر وما بعده والراعه يوم الترويه بعد الظهر  
يعلمها ان من الزوال التعليل له ذكر **مسألة** انما جعل خطبه الترويه لظهور خطبه  
الترويه **مسألة** كالمشروع الثلاث الاو لا احطه التوقلتا وانما  
في البخاري وعينها خطبة الترويه واليوم الخامس من الحج الاو خطبة الترويه  
في غير الحج قلت ولعل الاخر استحسن فصل وان كان الاحرام في الزوال  
وطوا الزوال وفروضه الاركان وطواها القعود والسعي  
والصيت عز ذلته والمروء المستعرة الرمي والمبيد عينا وشيئا  
وقصوا صفة فضل والاحرام **مسألة** وانما تنعقد بالتيه خط  
**مسألة** ولا بد معها من التبيه لفعاله صلح حين نوى وهو ما يحل  
الايه او تغلبه لتو له تعالى والهدى والعلانية قالوا اذا حلت ولم يقدم له ذلك  
الغلاية مقام التبيه **س** ولاجماع من كلف بالتيه حلت ذنبه نظر في الحج  
**مسألة** بل كلف بالتيه اذ لم يكره التبيه  
فوله صلح فخذ وانما سكر وحوله صلح لعائشه امتسكها وهي والاهل لا للتيه  
بالتبع مع كركا لصلح بالتيه حلتا فرق الربيل **مسألة** سعفة بالتيه لا غير لقوله صلح  
فبغيرها اصواتهم بالتيه ولم يعتبر عثرها حلتا والنتية وحيت لا يتر احرام **مسألة**  
ولا يتبع بل يفي عنها اى ذكر يعطى اذ الغصد الذكر المنصبي للقطم لقوله صلح  
وهل في الاصل لا يحضر التبيه **س** بل يتبع كما تكبير في الضلع لعد صلح  
خذ واللفظ فيها الحالت وهو قولى **مسألة** وان لم يتو لم يسهل اذ لا يفي للفظ  
والعقبة بها لا لا للفظ ان اختلفا واستختلفا في اللفظ مطا لانه **مسألة** في  
لحرام من غير احرام له وفي الاصل وجهها في الاطلاق روايه **مسألة** في الحج

الحج حرام احرام الحج **س** والاول صلح ليعمل على عجل حين قدم من البين وقت صلح  
وفي التقى بالتيه وجهان اختفها المنطق افضل للحج **مسألة** في حج وان كان **مسألة**  
على من يظن ليس بحجة **مسألة** ولصع مطلقه على ما شاها انما قاسا ما زاد  
الجهالة لانه حل ما لا يقيه الفسخ وفي احرامه عن الترويه اصحها لا يحرم اذ من كرمه  
المعد وجبر على **س** وورد في النقل **مسألة** وورد في الحج سلقا بحج القرض  
لاحتيا النقل **مسألة** بحجته الحج **مسألة** وورد في النقل **مسألة** في القرض  
النقل حج عن القرض كما صلح **س** بلغو بية النقل اذ نصرت كما طلقه ذلك لا يسهل  
**مسألة** فان اطلق طفا او وقت قبل العصر لم يتغير الحج بغير ما شاها  
**مسألة** ان طاف بعنت العزم وان وقت تعين الحج اذ لصره شرطا ان لا يسهل  
التكبير حلتا لا دليل على ذلك **مسألة** من نوى احرام حلال مع كفصل **مسألة**  
حين قدم من البين فان كان احرام العاد سلقا كان المعاق به كما لم يلق بضعه على  
ما شاها ولا يتعين ما عتق العلاء من بعد **مسألة** في صلح **مسألة** في صلح  
ها ومن في ايها واذى الاخر وقتة لتو له تعالى او فوالاعتقاد **مسألة** انما سعفة  
لادها لغدة الحج حلتا انما المعد راقا وهما ايضا لا تدهها **مسألة** انما سعفة  
واذن لو قوتة وعلمه دم بالرضى لتاخر التبيه **مسألة** والرضى بالتيه اذ كلف من ومان  
**مسألة** بل بالشرع في احرامه اذ هو فرض **س** بل بالاحرام باحداها لثانية الرضا كايدي  
دليل على ما شواها **مسألة** والعزم انما للحج وما للحج والعزم معا فيصير معهما قار  
والتيه كما لا طلاق **مسألة** من ادخل سكا على شكل اشأ وانعقد ومن  
الرجل ويؤديه لوقته **مسألة** لا سعفة الرجل لتو على علم لا **مسألة** لا ولكن لقلنا  
الاداءه ايشاه اذ شاها قبل العمل قبل وهو مراد **مسألة** لقوله معان الحج وقبل كما لا منعده  
وتلوه الرضا لما من **مسألة** وسوا تصيق الوقت ام التسع وقبل ان خسر في الحج الادل  
فنه حلتا بفضل الدليل **س** ولا يصير قاراً اذ لم يجزم لها **مسألة** ومن  
ادخل العزم على الحج ذنبه القلت لئن الحج **مسألة** سعفة وتصير قاراً **مسألة** اذا دخل قبل  
الطواف قاراً اذا شاخرا لبيس معفو حلتا لمره ان هذا **مسألة** انما **مسألة**  
ومن اخرجه بهيه او متقلبه او يوم معين صار حجرا في ذلك اليوم لو رابه **مسألة** كنه عتد  
الرجل صلح الحج **مسألة** لا تحت الحج في المتع حين يسير وان لم يبي قلنا العمل بالمرأى ولو فرغ  
قل وجعل الرضا استغنى بية التوبل لغنة البناءا كنهه وان صلح نوى وذكر اليوم وشي  
**مسألة** ومن استأجر حجته احرامها **مسألة** انعتد بها احرامها لغنته وبعثها **مسألة**  
سعد لغنته فبطلت وان الاذ الاعا بالتيه **مسألة** **مسألة** في ان احرام لاجبها عتد